**OIC/CFM-39/2012/LEG/RES/FINAL**

# القرارات المتعلقة
# بالشــؤون القانونيـــة

الصادرة عن
الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة:التضامن من أجل تنمية مستدامة )

جيبوتي، جمهورية جيبوتي
1- 3 محرم 1434 هـ
(15 - 17 نوفمبر 2012م)

فهـرس


| رقم | الموضوع | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| **1** | **قرار رقم 39/1- ق**<br>**بشأن متابعة وتنسيق العمل في مجال حقوق الإنسان** | 3 |
| **2** | **قرار 39/2 – ق**<br>**بشأن المسائل المتعلقة بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان** | 7 |
| **3** | **قرار رقم 39/3- ق**<br>**بشأن التوقيع/التصديق (الانضمام) على الميثاق والاتفاقيات المعقودة في إطار منظمة التعاون الإسلامي.** | **9** |

**قرار رقم: 39/1- ق**

**بشأن**

**متابعة وتنسيق العمل في مجال حقوق الإنسان**

**-**

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والثلاثين (دورة: التضامن من أجل تنمية مستدامة) في جيبوتي، جمهورية جيبوتي، خلال الفترة من 1 إلى 3 محرم 1434هـ (الموافق 15 – 17 نوفمبر 2012م)؛

**إذ يستذكر** الدوافع والأهداف النبيلة للدين الإسلامي المجيد التي يؤكد أهمية حقوق الإنسان؛ وإذ يدرك شمولية وتكامل الشريعة الإسلامية بشأن حقوق الإنسان ورفعته ومكانته؛

**وإذ يضع** نصب عينيه أهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي المتمثلة في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين؛

**وإذ يستذكر** جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن دورات مؤتمر القمة الإسلامي ومجلس وزراء الخارجية، لاسيما القرار رقم 19/49- س الذي اعتمد وثيقة "إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام"؛

**وإذ يعي** ضرورة تعزيز الآلية الحالية داخل منظمة التعاون الإسلامي لاستكشاف الوسائل والسبل الكفيلة بدعم حقوق الإنسان وحمايتها من خلال اعتماد طرق عديدة منها صياغة مجموعة من العهود الإسلامية الخاصة بحقوق الإنسان؛

**وإذ يقر** بالتزامات الدول الأعضاء ومساعيها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان المعترف بها دولياً وحمايتها، مع الأخذ في الاعتبار أهمية خصوصياتها الدينية والوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية والثقافية، مع مراعاة "إعلان القاهرة الخاص بحقوق الإنسان في الإسلام"؛

**وإذ يدرك** شمولية القيم الإسلامية وتكاملها بشأن حقوق الإنسان، ومكانة الإنسان الرفيعة في الإسلام باعتباره خليفة الله في الأرض ومن ثم الأهمية الكبرى التي يوليها الفكر الإسلامي لتعزيز حقوق الإنسان وتشجيعها واحترامها؛

**وإذ يستذكر** أيضاً قرارات لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان تحت عنوان "تشويه صورة الأديان" والتي أعربت عن القلق البالغ إزاء التصنيف النمطي السلبي

للأديان ولما يتعرض له الإسلام من ربط خاطئ ومتكرر بانتهاكات حقوق الإنسان والإرهاب، وكذا عن القلق بشأن المساحة التي تخصصها وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية والإلكترونية للتحريض على العنف وكراهية الأجانب وما يترتب عن ذلك من انعدام التسامح والتمييز تجاه الإسلام وغيره من الأديان؛

**وإذ يؤكد مجدداً** الصبغة العالمية والموضوعية وغير الانتقائية لحقوق الإنسان جميعها، وكذا أهمية تعزيز هذه الحقوق وحمايتها من خلال التعاون والتوافق عوض اعتماد أسلوب المواجهة وفرض قيم متنافرة ودخيلة وغير متجانسة؛

**وإذ يعرب** عن قلقه البالغ إزاء محاولات استغلال موضوع حقوق الإنسان للمساس بمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها والتدخل في شؤون الدول الإسلامية؛

**وبعد الإطلاع** على تقرير الأمين العام بهذا الشأن في الوثيقة رقم: :OIC/CFM-39/2012/LEG/SG. REP1

1- **يؤكد أن** لحقوق الإنسان صبغة عالمية من حيث طبيعتها، ويجب النظر إليها في سياق عملية نشطة ومتحركة لوضع المعايير الدولية مع مراعاة أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية.

2- **يشدد على** ضرورة تناول المجتمع الدولي مسألة حقوق الإنسان على أساس الموضوعية وعدم قابلية هذه الحقائق للتجزئة ويشمل جميع الدول دون انتقائية ولا تمييز.

3- يدعو **إلى** ضرورة الأخذ بحقوق الإنسان بمفهومها الشامل ومن كل جوانبها المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في إطار التعاون والتضامن الدوليين.

4- **يؤكد مجدداً** حق الدول في التمسك بالخصوصيات الدينية والاجتماعية والثقافية التي تشكل موروثات وروافد فكرية تسهم بدورها في إثراء المفاهيم العالمية المشتركة لحقوق الإنسان.

5- **يدعو إلى** عدم استخدام عالمية حقوق الإنسان ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول والانتقاص من سيادتها الوطنية.

6- **يذكر** بحق الدول، عند الاقتضاء، في إبداء تحفظاتها على العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي تنضم إليها باعتبار ذلك حقاً من حقوقها السيادية.

7- **يعرب عن** بالغ قلقه إزاء الربط المتكرر والخاطئ بين الإسلام وانتهاكات حقوق الإنسان واستغلال وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية للترويج لهذه المفاهيم الخاطئة

التي تكرس الإساءة إلى المسلمين والتمييز ضدهم، ويدعو الدول الأعضاء إلى تنفيذ أنشطة إعلامية لمواجهة تلك الأنشطة.

8- **يلاحظ** بقلق بالغ المد المتنامي للتدابير التي تنم عن كراهية الإسلام في البلدان الغربية ويشدد على مسؤولية تلك الدول في ضمان الاحترام التام للإسلام وجميع الديانات السماوية الأخرى، وعلى عدم جواز استخدام حرية التعبير والصحافة ذريعة لتشويه صورة الأديان، ويدعو إلى الامتناع عن فرض أي شكل من أشكال القيود على الحقوق والحريات الثقافية والدينية.

9- **يستنكر** الحملات الإعلامية والافتراءات التي تدعيها بعض الأوساط في دول غير أعضاء بشأن سوء معاملة الجماعات والمجتمعات غير المسلمة في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي تحت مسميات الحريات الدينية وغيرها.

10- **يعرب** عن الحاجة إلى نهج سياسة مشتركة ذات أولوية ترمي إلى منع تشويه صورة الإسلام بدعوى حرية التعبير، ولاسيما من خلال وسائل الإعلام والانترنت.

11- **يشيد** بالمجهودات التي يبذلها الأمين العام خلال زيارته إلى جنيف ومخاطبته لاجتماع مجلس حقوق الإنسان ومشاوراته المكثفة مع مسؤولي مختلف الدول والمنظمات الدولية حول قضايا حقوق الإنسان وللمساهمات القيمة لفريق عمل منظمة التعاون الإسلامي مفتوح العضوية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وكذلك في نيويورك، الموجهة لحماية مصالح البلدان الإسلامية، ويحث الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على دراسة إمكانية إقامة ترتيبات إقليمية في مجال حقوق الإنسان في الإسلام لتعزيز تعاونها الإقليمي في هذا المجال.

12- **يعرب** عن قلقه العميق إزاء أية أنشطة يمكن أن تقوم بها بعض المنظمات الحكومية وغير الحكومية التي تدعمها حكومات تستخدمها لمهاجمة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لأغراض سياسية ولتحقيق أهداف سياستها الخارجية في المحافل الدولية.

13- **يحث** جميع الدول الأعضاء على أن تتخذ طبقاً لقوانينها الوطنية وبما يتماشى مع صكوك حقوق الإنسان الدولية، جميع التدابير المناسبة لتشجيع التفاهم والتسامح والاحترام في المسائل المتصلة بحرية الدين أو المعتقد.

14- **يدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة التنسيق والتعاون الفاعلين فيما بينهما في مجال حقوق الإنسان خاصة في المحافل الدولية المعنية بالموضوع بغية تعزيز التضامن

الإسلامي لمواجهة أية مبادرة قد تؤدي إلى استغلال حقوق الإنسان كوسيلة لممارسة ضغط سياسي على أية دولة من الدول الأعضاء.

15- **يقرر** أن تقوم الأمانة العامة والدول الأعضاء بمتابعة عمل بعثاتها مع المنظمات الدولية ذات الصلة، وبخاصة في مقر الأمم المتحدة في كل من نيويورك وجنيف وعقد اجتماعات في الأوقات المناسبة للنظر في قضايا حقوق الإنسان ومناقشتها بهدف تبني موقف موحد بين الدول الأعضاء في مواجهة الحملات ومشاريع والقرارات التي تستهدف الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي في المحافل الدولية ذات الصلة.

16- **يطلب** من الدول الأعضاء توقيع عهد حقوق الطفل في الإسلام والمصادقة عليه في أقرب وقت ممكن.

17- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

- - -

**قرار رقم: 39/2 – ق**

**بشأن**

**المسائل المتعلقة بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان**

**–**

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته التاسعة والثلاثين (دورة: التضامن من أجل تنمية مستدامة) في جيبوتي بجمهورية جيبوتي، خلال الفترة من 1 إلى 3 محرم 1434هـ (الموافق 15 – 17 نوفمبر 2012م)؛

**إذ يستذكر** المادتين (5) و(15) من الميثاق المراجع لمنظمة التعاون الإسلامي الذي اعتمده مؤتمر القمة الإسلامي بالإجماع في دورته الحادية عشرة التي عقدت في داكار، بجمهورية السنغال يومي 13 و14 مارس 2008؛

**وإذ يستذكر أيضاً** القرار رقم: 38/2 – ق الذي اعتمد بموجبه النظام الأساسي للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان؛

**وإذ يدرك** أهمية تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والحكم الرشيد وسيادة القانون والديمقراطية والمساءلة في الدول الأعضاء، وفقاً لما تقتضيه أحكام الميثاق المراجع وبرنامج العمل العشري؛

**وبعد الاطلاع** على تقرير الأمين العام بهذا الشأن في الوثيقة رقم: OIC/CFM-39/2012/IPHRC/SG. REP:

1- **يعتمد** قواعد الإجراءات، كما عدلتها اللجنة والواردة في الوثيقة رقم: OIC/CFM-39/2012/IPHRC/SG-REP، وذلك وفق مقتضيات النظام الأساسي للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان.

2- **يوافق على** انتخاب الدكتور إرجن إرجول محل الدكتور زهتو أرسلان في عضوية الهيئة طبقا للنظام الأساسي للهيئة.

3- **يحيط علماً** بخلاصات وتوصيات دورتي الهيئة اللتين عقدتا في كل من جاكرتا وأنقرة كما جاء في الوثيقتين رقم:

OIC/IPHRC-1/2012/REP. FINAL
OIC/IPHRC-2/2012/REP. FINAL

4- **يحث** الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية في الدول الأعضاء وأجهزة المنظمة المعنية، بما فيها البنك الإسلامي للتنمية، على تقديم مساهمات طوعية في ميزانية الهيئة في حدود الإمكانات المتاحة لها.

5- **يطلب** من الهيئة مواصلة عملها من أجل تحقيق أهدافها المنصوص عليها في النظام الأساسي، بما في ذلك تعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المضمنة في عهود المنظمة وإعلاناتها وصكوك حقوق الإنسان المتفق عليها عالمياً والمقررات والقرارات الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامي ومجلس وزراء الخارجية.

6- **يطلب** من الهيئة مواصلة تنفيذ مهماتها من أجل تحقيق طاقاتها الحقيقية بتقديم رأيها الاستشاري لمجلس وزراء الخارجية وذلك من أجل الإسهام في تعزيز مضامين حقوق الإنسان لسائر القضايا المطروحة على جدول أعمال منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك تقديم رأيها الاستشاري للدول الأعضاء حول مناهضة التعصب والتمييز ضد المسلمين.

**7- يؤكد مجدداً** مواصلة الهيئة لعملها داخل مقر منظمة التعاون الإسلامي وتقديم الأمانة العامة لخدمات السكرتارية إلى أن يتخذ القرار بشأن تحديد مكان المقر الدائم للهيئة.

8- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

- - -

**قرار رقم: 39/3- ق**
**بشأن**
**التوقيع / التصديق (الانضمام)**
**على الميثاق والاتفاقيات المعقودة في إطار منظمة التعاون الإسلامي**
**-**

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والثلاثين (دورة: التضامن من أجل تنمية مستدامة) في جيبوتي، جمهورية جيبوتي، خلال الفترة من 1 إلى 3 محرم 1434هـ (الموافق 15 – 17 نوفمبر 2012م)؛

**بعد الإطلاع** على الموقف فيما يتعلق بالتوقيع على الاتفاقيات المبرمة في نطاق منظمة التعاون الإسلامي، والتصديق عليها والانضمام إليها،

**وإذ يلاحظ** عدم اكتمال النصاب القانوني لتصديقات الدول الأعضاء المطلوب لسريان بعض هذه الاتفاقيات طبقا لأحكامها، وأهمية الإسراع بذلك لتدعيم دور المنظمة وتوسيع مجالات التعاون بين الدول الأعضاء،

**وإذ أحيط** علما بتقرير الأمين العام، الوارد في الوثيقة رقم: OIC/CFM-39/2012/LEG/SG.REP.2.

1- **يحث** الدول الأعضاء مجددا على المبادرة إلى التوقيع والتصديق أو الانضمام في أقرب وقت ممكن، إلى الميثاق ومختلف الاتفاقات المعقودة في نطاق منظمة التعاون الإسلامي.

2- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

- - -

<LEG-RES>